

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨

بتحديد الرموز الانتخابية وقواعد تخصيصها للمرشحين

بالانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ في شأن تشكيل مجلس

إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين

لانتخاب رئيس الجمهورية لعام ٢٠١٨؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجاسته المعقودة

بتاريخ ٢٠١٨/١/١٠.

قرر:

(المادة الأولى)

لكل مرشح أدرج اسمه بالقائمة النهائية للمرشحين لرئاسة الجمهورية اختيار رمز انتخابي من بين الرموز المدرجة اسمًا وشكلًا بالجدول المرفق، وفقاً لأس邑ية تقديم طلب الترشح.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر بالقاهرة يوم ٢٣ من ربى الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٠ من يناير سنة ٢٠١٨ م).

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي/ لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض

جدول

بالرموز الانتخابية وصورها

الصورة	الرمز الانتخابي	م
	نجمة	١
	شمس	٢
	أسد	٣
	حصان	٤
	ثغر	٥
	ديك	٦
	ميزان	٧
	طائرة	٨
	ساعة يد	٩
	ذخنة	١٠
	مركب	١١
	مظلة	١٢
	تلفون	١٣
	نظارة	١٤
	سلم	١٥